التَّقْرِيبُ لِمَقَاصِدِ

كِتَابِ التَّوْحِيدِ

لِشَيْخِ الإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

رَحِمَهُ اللَّهُ

تأليف الشيخ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الحُبَيْشِيِّ

التقريب لمقاصد كتاب التوحيد

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

تأليف

عبد الله بن سليمان الحبيشي

ح عبد الله بن سليمان الحبيشي، ١٤٣٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبدالله بن سليمان الحبيشي

التقريب لمقاصد كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب/ عبدالله سليمان الحبيشي -المدينة المنورة ١٤٣٠ هـ

٢٥٦ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩-٢٨٩٧-٠٠-٦٠٣٠-٩٧٨

١- التوحيد ٢- الألوهية ٣- العنوان

ديوي ٣٤٠ ١٤٣٠/٤٤٦٢

رقم الإيداع: ١٤٦٢/ ١٤٣٠

ردمك: ٩-٢٨٩٧-٠٠-٦٠٣٠-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م

يطلب الكتاب من المؤلف

٠٥٤٣٦٢٢٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

التَّقريب لِمَقاصِد كِتاب التَّوحيد

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد:

فهذا تعليق وسيط على كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب التميمي رحمه الله سميته: **التقريب لمقاصد كتاب التوحيد.**

وقصدي من هذا التعليق ظاهرٌ من اسمه، وقد راعيت فيه سهولة الأسلوب، وإيضاح العبارة، واجتهدت في تقييد الفوائد، وجمع القواعد التي تُعين المسلم على فهم مقاصد هذا الكتاب المبارك، وحرصت على توثيق مصادرها في الحاشية.

وأصل هذا التعليق دروس ألقيتها في المسجد على عدد من الطلبة، فرغب بعضهم أن أقوم بطباعتها، فأعدت النظر في أصلها، وزدت فيها بعض الزيادات، وحذفت ما يُستغنى عنه.

نسأل الله العلي القدير أن يمنَّ علينا بالعلم النافع والعمل الصالح، وأن يتقبل مني هذا العمل

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين

قال الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب التميمي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية.

وقوله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ الآية.

وقوله: ﴿وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً﴾ الآية.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه، فليقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾. الآية[1]

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: ((**يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟**)) قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

---

١ . رواه الترمذي بلفظ: من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد ﷺ فليقرأ هذه الآيات، (٣٠٧٠) وقال: هذا حديث حسن غريب.

قَالَ: ((فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: ((لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا)) أخرجاه في الصحيحين.[٢]

مقصود هذا الكتاب النافع جمع خصائص التوحيد، وحقوقه، ومكملاته، وما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله من الشرك الأصغر، أو البدع القادحة في التوحيد، أو المعاصي المنقصة للتوحيد، وبيان الوسائل والذرائع الموصلة إلى الشرك والمقربة منه بالبراهين القاطعة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة.[٣]

وفي هذا الباب -الذي يُعد مقدمة الكتاب- مقصوده: ذكر النصوص الشرعية من الكتاب والسنة التي فيها بيان معنى التوحيد، وهذا هو منهج المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ الرجوع إلى الكتاب والسنة في بيان مسائل الدين.

وفي هذا الباب الوقفات الآتية:

الوقفة الأولى: بيان معنى التَّوْحِيد.

التوحيد في اللغة: مصدر وَحَّدَ يُوَحِّد توحيداً، أي جعله واحداً، وسُمِّي دين الإسلام توحيداً، لأن مبناه على أن الله تعالى واحدٌ في ملكه وأفعاله لا شريك له، وواحدٌ في ذاته وصفاته لا نظير له، وواحدٌ في إلاهيته وعبادته لا نِدَّ له.

٢ . البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠/٤٩).

٣ . انظر حاشية التوحيد لابن القاسم (١١).

والتوحيد في الشرع: هو إفراد الله بالعبادة، هكذا عرفه الإمام محمد بن عبد الوهاب.[٤]

وقال بعض أهل العلم: التوحيد إفراد الله تعالى بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات، وهذا التعريف أجمع.

الوقفة الثانية: أنواع التوحيد.

التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: توحيد الربوبية، ومعناه: الإقرار والاعتراف بأن الله هو الخالق الرازق المدبر، وهذا أقرَّ به مشركو العرب، قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾. [الزخرف:٨٧]

الثاني: توحيد الألوهية، ومعناه: إفراد الله بالعبادة فلا يُشرك مع الله أحد قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ وهذا التوحيد الذي وقعت فيه الخصومة بين الرسل وأممهم.

الثالث: توحيد الأسماء والصفات، ومعناه: إفراد الله بما له من الأسماء والصفات.

وهذا يتضمن أمرين:

الأول: الإثبات، وذلك بإثبات ما أثبته الله تعالى لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات العليا.

والثاني: نفي المماثلة، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]

٤ . انظر: الأصول الثلاثة (٣٣) بشرح العثيمين، تيسير العزيز الحميد (٢٠)

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يستقر للعبد قدم في المعرفة، بل ولا في الإيمان حتى يؤمن بصفات الرب جَلَّ جَلَالُهُ، ويعرفها معرفة تخرجه عن حدّ الجهل بربه، فالإيمان بالصفات وتَعرُّفها: هو أساس الإسلام وقاعدة الإيمان، وثمرة شجرة الإحسان، فمن جحد الصفات فقد هدم أساس الإسلام والإيمان، وثمرة شجرة الإحسان، فضلاً عن أن يكون من أهل العرفان.[٥]

الوقفة الثالثة: في بيان معنى العبادة.

العبودية إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها، لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى ولهذا قال: ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾. [يوسف: ٤٠]

والعبد يُقال على أربعة أضرب:

١. عبدٌ في حكم الشرع، وهو الإنسان الذي يصح بيعه نحو قوله: ((وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ)).

٢. عبدٌ بالإيجاد، وذلك ليس إلا لله، وإياه قصد بقوله: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً﴾. [مريم:٩٣]

٣. عبدٌ بالعبادة والطاعة لله، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً﴾. [الفرقان:١٣]

٤. عبدٌ للدنيا وأعراضها، وهو المعتكف عليها، وإياه قصد النبي ﷺ بقوله: ((تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ...)).[٦]

والعبادة في الشرع: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال، والأعمال الباطنة، والظاهرة، كذا عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥ . مدارج السالكين للإمام ابن القيم (٣/٣٢٤)

٦ . أخرجه البخاري (٢٨٨٦)، وانظر مفردات القرآن للراغب الأصفهاني (٥٤٢)

الوقفة الرابعة: متى تصح العبادة؟

العبادة لا تصح إلا بشرطين:

أحدهما: إخلاص النية لله تعالى، فمن أشرك مع الله غيره فإنه ما عَبَدَ الله تعالى، ولهذا جاء في حديث معاذ حصرُ النجاةِ من العذاب لمن لم يشرك بالله تعالى فقال: ((وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)).

والثاني: متابعة الرسول ﷺ، إذ أن الشأن ليس في عبادة الله فقط، بل في عبادة الله تعالى كما أراد الله، وهذا لا يكون إلا بمتابعة الرسول ﷺ.

قال المقريزي الشافعي: وكل عمل بلا متابعة فإنه لا يزيد عامله إلا بُعداً من الله، فإن الله إنما يُعبَد بأمره لا بالأهواء والآراء.[٧]

الوقفة الخامسة: حق العباد على الله تعالى.

ليس على الله تعالى حق واجب بالعقل، كما تزعمه المعتزلة، لكن هو سبحانه كتبه على نفسه تفضلاً وإحساناً، فهو متحقق لا محالة، لأنه قد وعدهم ذلك جزاءً لهم على توحيده ﴿وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٦]، وقال: ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢]، وأوجب على نفسه الحق، لم يوجبه عليه مخلوق. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كون المطيع يستحق الجزاء هو استحقاق إنعام وفضل، ليس هو استحقاق مقابلة، كما يستحق المخلوق على المخلوق.[٨]

٧ . تجريد التوحيد المفيد (٨٠).

٨ . حاشية التوحيد لابن قاسم (٢٠).

بَابُ فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾

وعن عُبادَة بنِ الصامِتِ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: ((مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وأَنَّ مُحَمَّداً عبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وأَنَّ عِيسى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلى ما كانَ مِنَ العَمَلِ)) أخرجاه.[٩]

ولهما من حديث عتبان ﷺ: ((فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)).[١٠]

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: ((قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)). رواه ابن حبان والحاكم وصححه.[١١]

وللترمذي وحسنه عن أنس ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

---

٩ . صحيح البخاري (٣٤٣٥) واللفظ له، صحيح مسلم (٢٨).

١٠ . صحيح البخاري (٤٢٤)، مسلم (٣٣/٢٦٣).

١١ . رواه ابن حبان في صحيحه (٦١٨٥)، والحاكم في مستدركه وصححه ووافقه الذهبي (١٩٣٦/٧١٠/١). والبيهقي في الأسماء والصفات (١٠٢). وعزاه في المجمع لأبي يعلى، وقال: رجاله وثقوا وفيهم ضعف (١٦٨٠٢/٨٨/١٠). والحديث في إسناده دراج بن سمعان أبو السمح، وهو ضعيف. لكن يشهد له حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً ((إن نبي الله نوحاً لما حضرته الوفاة قال لابنه: إني قاص عليك الوصية، آمرك باثنتين، وأنهاك عن اثنتين: آمرك بلا اله إلا الله، فإن السماوات السبع لو وضعت في كفة ولا إله إلا الله في كفة، رجحت بهن لا إله إلا الله...)). أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥٨٣) وصححه أحمد شاكر، قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح ولم يخرجوه، قصص الأنبياء للحافظ ابن كثير (٨٤).

يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)).[١٢]

مقصود هذا الباب ذكر فضل التوحيد، وآثاره الحميدة، ونتائجه الجميلة، إذ ليس شيء من الأشياء له من الآثار الحسنة، والفضائل المتنوعة مثل التوحيد، فإن خير الدنيا والآخرة من ثمرات هذا التوحيد وفضائله.[١٣]

إن أفضل الأعمال وأوجبها وأعظمها توحيد الله تعالى، وإذا كانت هذه منزلته فإن من المعلوم أن فضائله تفوق فضائل كل عمل فاضل.

قال الشيخ السعدي رحمه الله:

ومن فضائله أنه السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة ودفع عقوباتهما .

ومن أجل فوائده أنه يمنع الخلود في النار إذا كان في القلب منه أدنى مثقال حبة خردل، وأنه إذا كمل في القلب يمنع دخول النار بالكلية.

ومنها أنه يحصل لصاحبه الهدى الكامل، والأمن التام في الدنيا والآخرة.

ومنها أنه السبب الوحيد لنيل رضا الله وثوابه، وأن أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه.

ومن أعظم فضائله أن جميع الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة متوقفة في قبولها وفي كمالها وفي ترتب الثواب عليها على التوحيد، فكلما قوي التوحيد والإخلاص لله كملت هذه الأمور وتمت .

ومن فضائله أنه يسهل على العبد فعل الخيرات، وترك المنكرات، ويسليه عن المصيبات، فالمخلص لله في إيمانه وتوحيده تخف عليه الطاعات لما يرجو من ثواب ربه

١٢ . جامع الترمذي (٣٥٤٠) وقال: هذا حديث حسن غريب. قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/٤٠٠): وإسناده لا بأس به، والحديث صححه الشيخ الألباني.

١٣ . انظر: القول السديد للسعدي (١٦).

ورضوانه، ويهون عليه ترك ما تهواه النفس من المعاصي لما يخشى من سخطه وعقابه.

ومنها أن التوحيد إذا كمل في القلب حبب الله لصاحبه الإيمان وزينه في قلبه، وكره إليه الكفر والفسوق والعصيان، وجعله من الراشدين.

ومنها أنه يخفف على العبد المكاره، ويهون عليه الآلام، فبحسب تكميل العبد للتوحيد والإيمان يتلقى المكاره والآلام بقلب منشرح، ونفس مطمئنة، وتسليم ورضى بأقدار الله المؤلمة.

ومن أعظم فضائله أنه يحرر العبد من رق المخلوقين والتعلق بهم، وخوفهم ورجائهم، والعمل لأجلهم، وهذا هو العز الحقيقي، والشرف العالي، ويكون مع ذلك متألهًا متعبدًا لله لا يرجو سواه ولا يخشى إلا إياه، ولا ينيب إلا إليه، وبذلك يتم فلاحه ويتحقق نجاحه.

ومن فضائله التي لا يلحقه فيها شيء أن التوحيد إذا تم وكمل في القلب وتحقق تحققًا كاملاً بالإخلاص التام فإنه يصير القليل من عمله كثيراً، وتُضاعف أعماله وأقواله بغير حصر ولا حساب، ورجحت كلمة الإخلاص في ميزان العبد بحيث لا تقابلها السماوات والأرض، وعمارها من جميع خلق الله كما في حديث أبي سعيد المذكور في الترجمة وفي حديث البطاقة التي فيها لا إله إلا الله التي وزنت تسعة وتسعين سجلا من الذنوب، كل سجل يبلغ مد البصر، وذلك لكمال إخلاص قائلها، وكم ممن يقولها ولا تبلغ هذا المبلغ، لأنه لم يكن في قلبه من التوحيد والإخلاص الكامل مثل ولا قريب مما قام بقلب هذا العبد .

ومن فضائل التوحيد أن الله تكفل لأهله بالفتح والنصر في الدنيا والعز والشرف، وحصول الهداية والتيسير لليسرى، وإصلاح الأحوال، والتسديد في الأقوال والأفعال.

ومنها أن الله يدفع عن الموحدين أهل الإيمان شرور الدنيا والآخرة، ويمن عليهم بالحياة الطيبة والطمأنينة إليه والطمأنينة بذكره، وشواهد هذه الجمل من الكتاب والسنة كثيرة معروفة والله أعلم.[١٤]

١٤ . القول السديد للسعدي (٧–٨).

وفي هذا الباب وقفتان اثنتان:

الوقفة الأولى: في بيان أعظم الظلم.

الشرك أعظم معصية عُصي الله تعالى بها، والمشرك إنما يظلم نفسه بهذا الشرك، وليس ثمة ظلم أعظم من ظلم العبد نفسه بالشرك بالله تعالى.

في الصحيحين عن ابن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾، شق ذلك على المسلمين، فقالوا يا رسول الله، وأينا ذلك؟ فقال: ((**إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ؟** ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾))[١٥].

وعلى قدر توحيد العبد يكون أمنه يوم القيامة، فمن حقق التوحيد بكماله، كان له الأمن التام المطلق، أي: يأمن من العذاب فيدخل الجنة بلا عذاب ولا حساب، ومن جاء بأصل التوحيد دون تحقيقه، كان له مطلق الأمن، أي: يأمن من الخلود في النار.

الوقفة الثانية: حقيقة الشهادة، وبيان ما يُناقضها.

التوحيد يقوم على أصلين:

الأول: شهادة أن لا اله إلا الله، وحقيقتها: الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله تعالى، وهذه الشهادة يجب أن تتوفر فيها ثلاثة أمور:

١. **النطق بها.**

٢. **والعلم بمعناها.**

٣. **والعمل بمقتضاها.**

---

١٥ . رواه البخاري برقم (٣٢)، ومسلم (١٢٤/١٩٧)

قال الأوزاعي رحمه الله: لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان، والعمل من الإيمان والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يُقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين.[١٦]

والحاصل أن لا إله إلا الله لا تنفع إلا من عرف مدلولها نفياً، وإثباتاً واعتقد ذلك، وقبله وعمل به، وأما من قالها من غير علم بمعناها، ولا اعتقاد ولا عمل بمقتضاها من نفي الشرك وإخلاص القول والعمل لله وحده فغير نافع بالإجماع، بل تكون حجة عليه.[١٧]

وجملة ما يُناقض حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله أمور:

١. جحد وجود الله تعالى، وهذا شر الكفر والإلحاد، وهو مناقض للتوحيد جملة، ومنه القول بوحدة الوجود.

٢. اعتقاد أن مع الله خالقاً، ومدبراً، ومؤثراً مستقلاً عن الله في التأثير والتدبير، وهذا هو الشرك في الربوبية.

٣. اعتقاد أن لله مثلاً في شيء من صفات كماله، كعلمه، وقدرته.

٤. تشبيه الله تعالى بخلقه في ذاته أو صفاته، أو أفعاله.

٥. اعتقاد أن أحداً من الخلق يستحق العبادة مع الله تعالى، وهذا هو الشرك في الإلهية، ولو لم يكن معه عبادة لغير الله.

---

١٦ . شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم اللالكائي (٣/٩٥٦).

١٧ . حاشية التوحيد لابن قاسم (٢٥ .٢٦).

٦. عبادة أحد مع الله تعالى بنوعٍ من أنواع العبادة، وهذا هو الشرك في العبادة، سواءً اعتقد أنه ينفع ويضر، أو زعم أنه واسطة يقربه إلى الله زلفى.

٧. جحد أسماء الله وصفاته، أو شيء منها.

٨. فعل ما حكم الشرع بكفر فاعله، كالسحر والكهانة، أو سبِّ الله أو الدين أو القرآن.[١٨]

والأصل الثاني: شهادة أن محمداً عبدُ اللهِ ورسولُه، وهذه الشهادة تضمنت إثبات العبودية والرسالة للنبي ﷺ، وهذا يستلزم منا الاتباع لهديه، وتحقيق هذه الشهادة ينقضه أو ينقصه أمور:

١. جحد رسالته، أو تكذيبه، أو الشك في صدقه.

٢. جحد ختمه للنبوة، أو دعوى النبوة بعده ﷺ، أو تصديق مدعيها، أو الشك في كذبه.

٣. إنكار عموم رسالته ﷺ، كاعتقاد أنه رسول للعرب خاصة، أو أن اليهود والنصارى لا يجب عليهم اتباعه، أو أن أحداً يسعه الخروج عن شريعته كالفيلسوف.

٤. تنقص الرسول ﷺ، وعيبه في شخصه، أو في هديه وسيرته.

٥. السخرية من الرسول ﷺ، والاستهزاء به، أو بشيء مما جاء به من العقائد والشرائع.

٦. تكذيبه ﷺ في شيء مما أخبر به من الغيب مما يتعلق بالله تعالى، أو بالملائكة، والكتب والرسل، والمبدأ والمعاد، والجنة والنار.

١٨ . انظر: جواب في الإيمان ونواقضه للشيخ البراك (١٧-١٩).

٧. فعل المعاصي والمحرمات، التي تُخرج عن اتباعه إلى اتباع النفس والشيطان.

٨. الابتداع في الدين ما ليس منه. [١٩]

فمن قام بهذين الأصلين حق القيام فهو الموحد، الذي بشره النبي ﷺ بقوله: ((أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ)) وهذه البشرى تحتمل أمرين:

الأول: أن الله يدخله الجنة على ما كان من العمل، يعني: ولو كان له سيئات دون الشرك فإنه لا يحول بينه وبين دخول الجنة، إما من أول وهلة، وإما في النهاية ففيه فضل التوحيد وأنه يكفر الذنوب.

والاحتمال الثاني: أدخله الله الجنة على ما كان من العمل، أي: أنه يدخل الجنة، فتكون منزلته فيها بحسب عمله، لأن أهل الجنة يتفاوتون في منازلهم بحسب أعمالهم، فمنهم من هو في أعلى الجنة ومنهم من هو في أدناها، ومنهم من هو بين ذلك. [٢٠]

تنبيه:

أفاد حديث عتبان أن من قال: لا اله إلا الله حُرِّمَ على النار، فكيف يُجمع بينه وبين الأحاديث التي تُفيد أن بعض هذه الأمة ممن يقول: لا اله إلا الله يَدخل النار؟

ذهب بعض أهل العلم إلى أن قوله: ((مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ))، منسوخة.

وذهب بعضهم إلى أنها كانت قبل نزول الفرائض، والحدود. قال الحافظ ابن رجب: وهذا بعيد جداً.

---

١٩ . انظر: القول المفيد لشيخنا العثيمين (٦٧/١)، وجواب في الإيمان ونواقضه للشيخ البراك (٢٠-٢١).

٢٠ . إعانة المستفيد للشيخ الفوزان (٩٥/١)

وذهب بعض أهل العلم إلى أن تلك النصوص قد جاءت مقيدة في أحاديث أُخر، كقوله: ((**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا**))، وفي بعضها: ((**مُسْتَيْقِنًا**))، وفي بعضها: ((**يَقُولُهَا حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ**))، وفي بعضها: ((**قَدْ ذَلَّ بِهَا لِسَانُهُ وَاطْمَأَنَّ بِهَا قَلْبُهُ**)).[٢١]

قال الشيخ الإمام عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: ووجه العلماء هذا الحديث بوجهين:

١. أن هذا في حق من قالها صادقاً مخلصاً،لم يصر على سيئة أصلاً فأحكم هذه الكلمة حتى صار مؤدياً لجميع الواجبات، تاركاً لجميع المنهيات، مستقيماً على شرع الله في كل شيء.

٢. أن هذا في حق من قالها، وأتى إلى الله تائباً من خطاياه مقلعاً عن ذنوبه وسيئاته، فكل الخطايا ساقطة بهذه الكلمة.[٢٢]

٢١ . تحقيق كلمة الإخلاص للإمام ابن رجب الحنبلي (٤٦)

٢٢ . التعليق المفيد على كتاب التوحيد (٣٦)

بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾

عن حصين بن عبدالرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت. قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت. قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي. قال: وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الحصيب أنه قال: ((لا رقية إلا من عين أو حُمَة)). قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: ((**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطَ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلَ، وَالرَّجُلَانِ وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُم أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ**)). ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((**هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**)). فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: ((**أَنْتَ مِنْهُمْ**)) ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: ((**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**)).[٢٣]

٢٣ . صحيح البخاري (٦٥٤١)، مسلم (٣٧٤/٢٢٠). قوله: ((سبقك بها عكاشة)) لأنه لم يكن عند الثاني من تلك الأحوال ما كان عند عكاشة، فلذلك لم يجب، إذ لو أجابه لجاز أن يطلب ذلك كل من كان حاضرا فيتسلسل، فسدَّ الباب بقوله ذلك، ورجح هذا شيخ الإسلام. وانظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٤٨٢/١)، والفتح لابن حجر (٤٢٠/١١)

مقصود هذا الباب بيان فضل من حقق التوحيد، وذكر الأدلة من الكتاب والسنة التي تدل على أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، ولا شك أن توحيد هذه الفئة أعلى منزلة من توحيد الفئة السابقة التي جاءت بأصل التوحيد دون تحقيقه.

وفي هذا الباب الوقفات الآتية:

الوقفة الأولى: معنى تحقيق التوحيد.

تحقيق التوحيد معناه: تصفيته وتخليصه من الشرك والبدع والإصرار على الذنوب.

قال الحافظ ابن رجب: إن كَمُل توحيدُ العبد وإخلاصه لله فيه، وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت،أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها،ومنعه من دخول النار بالكلية.

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه، أخرجت منه كل ما سوى الله محبةً وتعظيماً وإجلالاً ومهابة، وخشية، ورجاءً وتوكلاً؛ وحينئذ تُحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر، وربما قلبتها حسنات.[٢٤]

ولا يكون تحقيق التوحيد إلا بثلاثة أمور:

١. العلم، فلا يُمكن أن تُحقق شيئاً قبل أن تعلمه.

٢. الاعتقاد، فبعد العلم يكون الاعتقاد بمقتضى ما علم.

٢٤ . جامع العلوم والحكم (٢/٤١٧).

٣. الانقياد لذلك الاعتقاد، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥ - ٣٦]

فإذا حصّل هذا وحقق التوحيد، فان الجنة مضمونة له بغير حساب ولا عذاب.[٢٥]

الوقفة الثانية: صفات من حقق التوحيد.

قال شيخ الاسلام: فإن النبي ﷺ جعل الوصف الذي يستحق به هؤلاء دخول الجنة بغير حساب، هو تحقيق التوحيد، وتجريده، فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون.[٢٦]

وهذه الصفات الأربع هي:

١. لا يسترقون: لا يطلبون الرقية من الغير، والكلام عليها سيكون في باب مستقل لأن المصنف أفرد الرقية بباب مستقل.

٢. ولا يتطيرون: والطيرة هي التشاؤم بالشيء.

٣. ولا يكتوون أي لا يتداوون بالكي.

٤. وعلى ربهم يتوكلون: وحقيقة التوكل على الله تعالى: أن يعلم العبد أن الأمر كله لله، وأنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، ويعلق قلبه بربه سبحانه وتعالى.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: اتفق على ذكر هذه الأربع معظم الروايات في حديث ابن عباس وإن كان عند البعض تقديم وتأخير.[٢٧]

٢٥ . انظر: القول المفيد لشيخنا العثيمين (١/٨٥)
٢٦ . حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح لابن القيم (١١٧)
٢٧ . فتح الباري لابن حجر (١١/٤١٦)

وروى مسلم في صحيحه من طريق سعيد بن منصور: ((ولا يرقون))، بدل قوله: ((ولا يكتوون))؛ وهذه الرواية أنكرها شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله وقال: إنها وهم من الراوي.[٢٨]

الوقفة الثالثة: عدد من يدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب ولا عذاب.

جاء في أحاديث أخرى تدل على الزيادة على السبعين ألف،منها:

روى أحمد والبيهقي في البعث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ((فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا)).[٢٩]

وفي الترمذي، وصححه ابن حبان عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَاب)).[٣٠]

وفي صحيح ابن حبان عن عتبة بن عبدٍ السلمي رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ثُمَّ يتبع كل ألف سبعين أَلْفًا ثُمَّ يَحْثِي بِكَفَّيْهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ))، فَكَبَّرَ عُمَرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْأُوَلَ يُشَفِّعُهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ أُمَّتِي أَدْنَى الْحَثَوَاتِ الْأَوَاخِرِ)).[٣١]

٢٨ . زاد المعاد لابن القيم (٦٤/٤)، وحكم عليه الشيخ الألباني بالشذوذ كما في مختصر صحيح مسلم (١٠١/٣٧)

٢٩ . المسند (٨٦٩٢) قال ابن حجر في الفتح (٤١٨/١١): وسنده جيد.

٣٠ . جامع الترمذي (٢٤٣٧) وحسنه، وصححه الألباني، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧٢٠٢)

٣١ . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان(٧٢٠٣)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤١٨/١١): بسند جيد.

الوقفة الرابعة: التداوي بالكيِّ.

الكيُّ باب من أبواب التداوي والمعالجة، ومعلوم أن طلب العافية بالعلاج والدعاء مباح وعليه جمهور العلماء ولا يُعلم بينهم خلاف، وأنهم لا يرون بأسًا بالكي عند الحاجة إليه.[٣٢]

وقد ورد الكيّ في السنة على خمسة أنواع: أحاديث ورد فيها فعل الكي، وأحاديث تدل على عدم محبة النبي ﷺ للكي، وأحاديث فيها الثناء على من ترك التداوي بالكي، وأحاديث فيها النهي عن الكي.

ولا تعارض بين هذه الأحاديث بحمد الله تعالى، فان فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على من تركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل.

وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو على النوع الذي لا يحتاج إليه بل خوفاً من حدوث الداء.[٣٣]

تنبيه:

روى الترمذي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ**)).[٣٤]

والجواب عن هذا الحديث هو أن الكيُّ على خمسة أضرب:

١. كيّ الصحيح لئلا يسقم، وعلى هذا حمل ابن قتيبة حديث المغيرة.

---

٣٢ . انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٥/٣٩٣)، زاد المعاد لابن القيم (٤/٦٦)

٣٣ . انظر: زاد المعاد لابن القيم (٤/٦٥)

٣٤ . جامع الترمذي(٢٠٥٥)، صحيح ابن حبان (٦٠٥٥) قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح وصححه ابن حبان، والألباني.

٢. أن كثيراً من العرب يعظمون أمر الكيّ على الإطلاق، ويقولون إنه يحسم الداء، وإذا لم يفعل عطب صاحبه، وعلى هذا حمل الخطابي حديث المغيرة، وحمل الحافظ ابن الجوزي الحديث على كلا المعنيين.

٣. أن يكون نهى عن الكيّ في علة علم أنه لا ينجع فيها، كحال عمران، وقد كان به الناصور.

٤. كيّ الجرح إذا نغل، والعضو إذا قطع، فهذا دواء مأمور به، كما يُؤمر باتقاء الحر والبرد.

٥. استعمال الكيّ على وجه استعمال الدواء، في أمرٍ يجوز أن ينجح فيه، ويجوز ألا ينجح، كما تُستعمل أكثر الأدوية، وربما لم يُفد، وترك الكي في هذه الحالة أولى.[٣٥]

٣٥ . انظر: معالم السنن للخطابي (٢٠٢/٤)، كشف المشكل لابن الجوزي (٤٨١/١)، زاد المعاد (٣٩٣/٤)، شرح المشكاة للطيبي (٢٩٧٠/٩)

بَابُ اَلْخَوْفِ مِنْ اَلشِّرْكِ

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾.

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾.

وفي الحديث: ((**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ**)) فَسِئِلَ عَنْهُ، فَقَال: ((**الرِّيَاءُ**)).[٣٦]

عن ابن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ: ((**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ**)). رواه البخاري[٣٧]

ولمسلم عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: ((**مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ**)).[٣٨]

مقصود هذا الباب التحذير من الشرك، وبيان الوعيد الوارد فيه، ليحذره المؤمن ويتقيه.

ولنا مع هذا الباب الوقفات الآتية:

---

٣٦ . المسند (٢٤٠٣٠) من رواية محمود بن لبيد، قال المنذري: بإسناد جيد، وصححه الألباني في صحيح الترغيب(١/١٢٠)، وقال الحافظ ابن حجر في البلوغ (٣٧١): إسناده حسن.

٣٧ . صحيح البخاري (٤٤٩٧). ومسلم (٩٢/١٥٠).

٣٨ . صحيح مسلم (٩٣/١٥١).

الوقفة الأولى: بيان معنى الشرك وأنواعه.

الشرك في اللغة: مصدر شَرِكتُهُ في الأمر أشْرَكُه.[٣٩]

وأما **الشرك في الشرع** فإنه ينقسم إلى قسمين: أكبر، وأصغر.

فالأول: الشرك الأكبر وهو: صَرْفُ العبدِ نوعاً أو فرداً من أفراد العبادة لغير الله، فكل اعتقاد أو كل قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله توحيد وإخلاص، وصرفه لغيره شرك.[٤٠]

الثاني: الشرك الأصغر، وهو: كل وسيلة وذريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر من الإرادات والأقوال والأفعال التي لم تبلغ مرتبة العبادة.[٤١]

الوقفة الثانية: خطر الإشراك بالله تعالى.

الشرك بالله تعالى أكبر الكبائر على الإطلاق، وهو أعظم ذنب عُصي الله به، ففي الصحيح عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم؟ قال: ((أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ)).

وقد تواترت النصوص في النهي عن الشرك والترهيب منه، فمنها:

١. أن المشرك حرام عليه الجنة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾. [المائدة:٧٢]

٣٩ . انظر: نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي (١٦٧)، مدارج السالكين لابن القيم (١/٣٤٨).
٤٠ . القول السديد للسعدي (٤٤).
٤١ . القول السديد للسعدي (٤٤).

٢. أن الشرك ذنب لا يُغفر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً﴾ [النساء:٤٨]
قال الإمام الطبري: وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليها، ما لم تكن شركاً بالله.[٤٢]

وما المراد بالشرك الذي لا يُغفر؟ قولان لأهل العلم في هذه المسألة:

القول الأول: أنه مطلق الشرك، فيشمل كل شرك، ولو أصغر كالحلف بغير الله، فإن الله لا يغفره، قال شيخ الإسلام تقي الدين: وقد يقال، الشرك لا يُغفر منه شيء لا أكبر ولا أصغر على مقتضى القرآن، وإن كان صاحب الشرك - أي الأصغر- يموت مسلماً، لكن شركه لا يُغفر له، بل يعاقب عليه، وإن دخل بعد ذلك الجنة.

قال ابن مفلح رحمه الله: وقال شيخنا: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر.[٤٣]

القول الثاني: أنه الشرك الأكبر، أما الشرك الأصغر فإنه تحت المشيئة أي أن حكمه حكم الكبائر.

قال العلامة العثيمين رحمه الله: وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر.

وعلى كل حال فيجب الحذر من الشرك مطلقاً، لأن العموم يحتمل أن يكون داخلا فيه الأصغر، لأن قوله: ((أن يشرك))، أن وما بعدها في تأويل مصدر، تقديره: إشراكاً به، فهو نكرة في سياق النفي فتفيد العموم.[٤٤]

---

٤٢ . انظر: تفسير الطبري (٤/١٩٤)، وتفسير السعدي (١٤٦).
٤٣ . الفروع لابن مفلح (٣/٣٨٦).
٤٤ . القول المفيد للعثيمين (١/١١٠).

٣. أن الشرك سبب لدخول النار، عن ابن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ: ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ)) متفق عليه.[٤٥]

ولمسلم عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: ((مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ)).[٤٦]

وفي الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلَاثَةٍ: بِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...)).[٤٧]

٤. أن الشرك أعظم الظلم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣]

٥. أن الشرك أكبر الكبائر، في الصحيحين عن أبي بكرة قال: قال النبي ﷺ: ((أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟)) قَالَهَا ثَلَاثًا قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ)).[٤٨]

وفي الصحيحين قال ﷺ: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ، الشِّرْكُ بِاللهِ...)).[٤٩]

والموبقة هنا الكبيرة كما ثبت في حديث أبي هريرة الذي أخرجه البزار وابن المنذر من طريقِ عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رفعه: ((الْكَبَائِرُ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ)).[٥٠]

---

٤٥ . صحيح البخاري (٤٤٩٧)، ومسلم (٩٢/١٥٠)

٤٦ . صحيح مسلم (٩٣/١٥١).

٤٧ . رواه الترمذي(٢٥٧٧) وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في الصحيحة (٥١٢)

٤٨ . رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

٤٩ . رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

٥٠ . انظر فتح الباري لابن حجر (١٨٩/١٢).

٦. أن الشرك محبط للأعمال، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. [الزمر:٦٥]

٧. الشرك من الذنوب التي ليس لها كفارة، في المسند عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ...)).[٥١]

وأما حكمه ﷺ على من مات يشرك بدخول النار ومن مات غير مشرك بدخوله الجنة فقد أجمع عليه المسلمون.[٥٢]

الوقفة الثالثة: حقيقة الخوف من الشرك.

ينبغي للمؤمن أن يخاف على نفسه من الشرك ووسائله،فها هو إبراهيم عليه السلام خاف على نفسه وبنيه من الشرك فقال: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

كان إبراهيم بن أدهم يقول: من يأمن البلاء بعد خليل الله إبراهيم.[٥٣]

وحقيقة الخوف من الشرك تكون بعمل الآتي:

أولاً: بالاستعاذة بالله تعالى من الشرك، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ)). فَقَالَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ، وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولُوا: ((اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ)).[٥٤]

---

٥١ . المسند (٨٧٢٢)، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس، ولم يصرح بالتحديث في رواية أحمد، ولكنه صرح بالتحديث عند ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد كما قال الشيخ الألباني في الإرواء برقم (١٢٠٢).

٥٢ . شرح صحيح مسلم للنووي (٢/٨٤).

٥٣ . تفسير الطبري (٧/٤٦١/٢٠٣٧).

٥٤ . أخرجه أحمد (١٩٨٣٥)

ثانياً: سؤال الله تعالى الثبات على الدين، كما كان النبي ﷺ يُكثر من قول: ((**يَا مُقلبَ القُلوبِ ثَبتْ قَلبِي عَلى دِينِك**))، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ الْقُلُوبَ لَتتَقَلَّبُ؟ قال: ((**إِنَّ قُلُوبَ الْعِبَادِ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ شَاءَ**)).[٥٥]

ثالثاً: العلم بالشرك ووسائله وذرائعه للسلامة منه، لا يُمكن للمكلف أن يَسلم من الشرك ووسائله إلا إذا عرفه، قال حذيفة رضي الله عنه: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه.

قال عمر رضي الله عنه: إنما تُنقض عُرى الإسلام عروة عروة،إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية.

قال ابن القيم رحمه الله: وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك، وما عابه القرآن وذمه، وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوَّبه وحسنه، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو شر منه، أو دونه.[٥٦]

الوقفة الرابعة: الحكمة من وجود الكفر والفسوق.

مما لا شك فيه أن الله تعالى لا يحب الكفر والفسوق، وهو أيضاً أحكم الحاكمين، ومن أعظم ما يدل على حكمته أننا ندرك أن لوقوع المعاصي والكفر حكم كثيرة منها:

١. إتمام كلمة الله تعالى حيث وعد النار أن يملأها قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [هود:١١٨-١١٩]

٥٥ . أخرجه الترمذي في جامعه وقال: وهذا حديث حسن (٢١٤٠)، وصححه الألباني.
٥٦ . مدارج السالكين (١/٣٥١).

٢. ظهور حكمة الله تعالى وقدرته حيث قسم العباد إلى قسمين:طائع، وعاصي، فإن هذا التقسيم يتبين به حكمة الله عَزَّوَجَلَّ، فإن الطاعة لها أهلها، قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. وقال: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، فهؤلاء أهل الطاعة. وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة:١٢٥]. وقال: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف:٥]. وهؤلاء أهل المعصية، ويتبين بذلك قدرته بهذا التقسيم الذي لا يقدر عليه إلا الله كما قال تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَـكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾. [البقرة:٢٧٢]

٣. أن يتبين للمطيع قدر نعمة الله عليه بالطاعة إذا رأى حال أهل المعصية، قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾. [آل عمران:١٦٤]

٤. لجوء العبد إلى ربه بالدعاء أن يباعد بينه وبين المعصية، والدعاء عبادة لله تعالى.

٥. أن العبد إذا وقع في المعصية ومنَّ الله عليه بالتوبة ازداد إنابة إلى الله تعالى وانكسر قلبه بعد التوبة، أكمل منه قبل المعصية حيث يزول عنه الغرور والعجب،ويعرف شدة افتقاره إلى ربه.

٦. إقامة الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإنه لولا المعاصي والكفر لم يكن جهاد ولا أمر بمعروف ولا نهي عن منكر، إلى غير ذلك من الحكم والمصالح الكثيرة، ولله في خلقه شؤون.[٥٧]

٥٧ . فتاوى الشيخ العثيمين، جمع أشرف عبد المقصود (١/٧٥).

بَابُ: اَلدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾

وعن ابن عباس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: ((**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** - وفي رواية - **إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**)) أخرجاه.[٥٨]

ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: ((**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ**)) قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: ((**أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ**)) فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: ((**فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ**))، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَقَالَ: ((**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**)).[٥٩]

يدوكون: أي يخوضون.

مقصود هذا الباب بيان فضل الدعوة إلى التوحيد، وكيف تكون؟

---

٥٨ . البخاري (١٣٩٥) ومسلم (٣١/١٩).

٥٩ . صحيح البخاري (٤٣٤٧)، ومسلم (١٩/٢٩).

أما فضلها فقد بينه ﷺ بقوله: ((**فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**)).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقد عُلم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ، واتفقت عليه الأمة أن أصل الإسلام، وأول ما يُؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فبذلك يصير الكافر مسلماً، والعدو ولياً، والمباح دمه وماله معصوم الدم والمال، ثم إن كان قال ذلك من قلبه فقد دخل في الإيمان، وإن قاله بلسانه دون قلبه فهو في ظاهر الإسلام دون باطن الإيمان.[٦٠]

وأما كيفيتها فإنها تكون بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، كما كان ذلك شأن المرسلين وأتباعهم إلى يوم الدين.

ويُشترط في الدعوة حتى يصدق عليها أنها دعوة إلى الله شرطان:

أحدهما: أن تكون خالصة لوجه الله تعالى.

والثاني: أن تكون على وفق سنة رسول الله ﷺ، وإلا كان الداعي مبتدعاً.

كما يُشترط فيمن يتولى مهمة الدعوة إلى الله تعالى أن يتحلى بثلاثة أمور:

الأول: العلم، فلا بد من العلم قبل الدعوة، قال الإمام البغوي رحمه الله: البصيرة هي المعرفة التي يُميز بها بين الحق والباطل، قال بعض السلف: حقٌ على من اتبعه أن يدعو إلى ما دعا إليه، ويُذكّرون بالقرآن.[٦١]

فالآية التي ذكرها المصنف تدل دلالة واضحة على أنه يُشترط في الداعية إلى الله أن يكون على علم بما يدعو إليه، أما الجاهل فلا يصلح للدعوة. فلا بد من التزود من العلم

٦٠ . انظر: تيسير العزيز الحميد (٩٢).
٦١ . معالم التنزيل للبغوي (٢/٤٥٣).

الشرعي قبل الشروع في الدعوة، فيتعلم أمور العقيدة والتوحيد، وعلم الحلال والحرام، ثم يدعو إلى ذلك.

والثاني: الرفق أثناء دعوته إلى الله تعالى، وقد كان النبي ﷺ يُوصي به كثيراً ويقول: ((**مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ ، وَمَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ**)).[٦٢]

والثالث: الحلم، فبعدما يقوم الداعية بدعوة الناس وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فإنه يحتاج إلى الحلم حتى يصبر على الأذى الذي يصدر من الناس.

٦٢ . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥).

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّه

وقول الله تعالى: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ.إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ الآية

وقوله: ﴿اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ﴾ الآية

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ﴾ الآية

وفي الصحيح عن النبي ﷺ: ((**مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاّ الله، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ. وَحِسَابُهُ عَلَى الله** عَزَّوَجَلَّ)).[٦٣]

وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

مقصود هذا الباب هو بيان معنى التوحيد وتفسيره من الكتاب والسنة، وما سيأتي بعد هذه الترجمة من الأبواب إنما هو شرحٌ للتوحيد وشهادة لا إله إلا الله.

والنصوص التي أوردها المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تفيد أن معنى التوحيد ما تضمن الأمور الآتية:

٦٣ . صحيح مسلم (٢٣/٣٧).

١. ترك ما عليه المشركون من عبادة لغير الله تعالى، كدعاء غير الله، والاستعاذة بغير الله ونحو ذلك من أنواع شرك العبادة.

٢. البراءة من الشرك، فالتوحيد معناه أن تكفر وتبرأ من كل ما يُعبد من دون الله تعالى مع إفراد الله بالعبادة، فهذا هو التوحيد، لا مجرد الإقرار بوجود الله وملكه وخلقه لكل شيء، فإن ذلك يُقِرُّ به الكفار.

٣. تجريد العبادة لله وحده لا شريك له، فالطاعة المطلقة لله وحده، والمحبة المطلقة لله وحده، فمن أشرك مع الله غيره في التحليل والتحريم، أو أحب مع الله غيره، فإنه لم يأتِ بالتوحيد الذي هو حق الله تعالى على العبيد.

٤. أن العبد لا يكون موحداً حتى ينطق بكلمة التوحيد، وهي شهادة أن لا إله إلا الله.

بَابٌ: مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾.

وعن عمران بن حصين ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ((مَا هَذِهِ؟)) قال: من الواهنة. فقال: ((انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا)) رواه أحمد بسند لا بأس به.[٦٤]

وله عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ)). وفي رواية: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)).[٦٥]

---

٦٤ . ورواه الحاكم وصححه، وأقره الذهبي.وقال البوصيري في الزوائد: إسناده حسن، ومبارك بن فضالة مختلف فيه.قال المنذري: ورواه ابن حبان أيضا بنحوه عن أبي عامر عن الحسن عن عمران، وهذه جيدة، إلا أن الحسن اختلف في سماعه من عمران. والحديث ضعفه الألباني، وذكر له علتان: الأولى: عنعنة المبارك بن فضالة، فقد كان مدلساً. الثانية: الانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين، فإنه لم يسمع منه كما جزم بذلك ابن المديني، وأبو حاتم، وابن معين.

انظر: المسند (٢٠٢٤٢)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (٦٠٥٣)، ومستدرك الحاكم (٧٥٠٢)، والترغيب (١٥٧/٤)، والسلسلة الضعيفة للألباني(١٠٢٩)

٦٥ . ظاهر قول الإمام رحمه الله: وفي رواية يوهم أن هذا حديث واحد، وليس كذلك، بل هما حديثان كما سيأتي، ولعل المصنف رحمه الله تبعَ الحافظ محمد ابن مفلح في ذلك.

أما الحديث الأول: فقد رواه أحمد كما ذكر المصنف، ورواه الحاكم في مستدركه، وصححه، ووافقه الذهبي. و ابن حبان. قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد و أبو يعلى و الطبراني ورجالهم ثقات. وقد أعل هذا الحديث بعلتين:

١ . جهالة خالد بن عبيد المعافري، قال الشيخ الألباني: فيه خالد بن عبيد المعافري لا يعرف إلا بهذه الرواية، ولم يوثقه غير ابن حبان.

٢ . وضعف مشرح بن هاعان المعافري، لينه ابن حبان وقال: يروي عن عقبة مناكير لا يتابع عليها، فالصواب ترك ما انفرد به.

قال الحافظ ابن حجر: قال حرب عن أحمد: معروف.وقال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ثقة وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. قال الذهبي: صدوق.وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

أما الحديث الثاني: فقد رواه أحمد، ولفظه، عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقيل له: يارسول الله بايعت تسعة وتركت هذا، قال: إن عليه تميمة، فأدخل يده فقطعها فبايعه، وقال: ((من علق تميمة فقد أشرك)). ورواه الحاكم في مستدركه ولم يصححه، وسكت عنه الذهبي. قال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات. وقال المنذري: رواة أحمد ثقات، والحديث صححه الألباني.

وقوله: ((ومن تعلق ودعة)) الودع، بالفتح والسكون: جمع ودعة، وهو شي أبيض يجلب من البحر يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، إنما نهي عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين.

انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٦٦/٣)، والمسند بتحقيق أحمد شاكر (١٧٥٣٩، ١٧٥٥٧)، والمستدرك (٧٥٠١، ٧٥٠٣)، وابن حبان (٦٠٥٤)، المجمع للهيثمي (٨٣٩٨). وضعيف الترغيب الألباني (٢٠١٤)، والكامل لابن عدي (١٩٥٢)، وميزان الاعتدال (١١٧/٤)، وتهذيب

ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾. [٦٦]

ومقصود هذا الباب أمران:

الأول: بيان بعض الأفعال الشركية، وهذه الأفعال قد تكون داخلة في الشرك الأكبر، أو الأصغر، وذلك بحسب اعتقاد الشخص، ومن هذه الأفعال الشركية، لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه، فإن كان يعتقد أنها مؤثرة بنفسها من دون الله فهذا شرك أكبر، لأنه اعتقد أنها هي الدافعة الرافعة، وهذا هو شرك الربوبية حيث اعتقد مع الله شريكاً في الخلق والتدبير، وشركاً في العبودية حيث تأله وتعلق به قلبه طمعاً ورجاءً لنفعه.

وإن كان يعتقد أنها سبب، ولكنه ليس مؤثراً بنفسه، فهذا شرك أصغر، لأنه اعتقد ما ليس بسبب سبباً.

ومن أبى إلا أن يقع في هذا النوع من الشرك، فإن النبي ﷺ قد أخبر بعاقبته فقال: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))، والمعنى يحتمل:

المعنى الأول: أنه خبر بمعنى الدعاء، أي: اللهم من تعلق تميمة، فلا تتم له أموره، ومن تعلق ودعة فلا جعله الله في دعة ولا خفف عنه ما يخافه، ولاشك أن دعاء النبي ﷺ مستجاب.

التهذيب (٤/٨١)، وتعجيل المنفعة (٢٦٢)، وصحيح الترغيب للألباني (٣٤٥٥)، والنهاية لابن الأثير (٥/١٤٧).

٦٦ . رواه ابن أبي حاتم من طريق عروة عن حذيفة ولا يعرف لعروة سماع من حذيفة، لذلك قال في النهج السديد: ضعيف. انظر: التهذيب لابن حجر (٣/٩٣)، تيسير العزيز الحميد (١١٦)، النهج السديد (٥٧).

والثاني: أنه خبر محض، أي: أن الله تعالى لا يتم له أموره، ولا يجعله في دعة وسكون وأمن، بل يعامله الله بنقيض قصد.

والأمر الثاني: التحذير من اتخاذ الأسباب التي لم يثبت أنها سبب لا شرعاً ولا كوناً، وهي في الحقيقة أسباب موهومة، كحال هذه الأصنام والأوثان لا تنفع أصحابها، لا بجلب نفع ولا بدفع ضر لأنها ليست سبباً لذلك فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعي، ولا قدري، فيعتبر اتخاذه إشراكاً بالله تعالى.[٦٧]

واتخاذ الأسباب التي لم يثبت أنها سبب لا شرعاً ولا كوناً يُعتبر من الشرك الأصغر.

وفي هذا الباب الوقفات الآتية:

الوقفة الأولى: في بيان أقسام الناس في إثبات الأسباب.

الناس في إثبات الأسباب على ثلاثة أقسام:

١. من يُنكر الأسباب، وهم: كل من قال بنفي حكمة الله تعالى، كالقدرية، والجبرية، والأشعرية.

٢. من يغلو في الأسباب حتى يجعل ما ليس بسبب سبباً، وهؤلاء هم: عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

٣. من يُؤمن بالأسباب، وتأثيراتها ولكن لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله سبحانه ورسوله سبباً شرعياً، أو كونياً.[٦٨]

٦٧ . القول المفيد للعثيمين (١/١٦٦).
٦٨ . القول المفيد للعثيمين (١/١٥٩).

الوقفة الثانية: في بيان القواعد الشرعية في الأسباب.

لابد من معرفة القواعد الشرعية في الأسباب حتى يستقيم للعبد توحيده:

القاعدة الأولى: ألا يُجعل من الأسباب سبباً إلا ما ثبت أنه سبب شرعاً، أو قدراً.

القاعدة الثانية: ألا يعتمد العبدُ عليها، بل يعتمد على مسببها وهو الله، ومقدّرها مع قيامه بالمشروع منها، وحرصه على النافع منها.

القاعدة الثالثة: أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت فإنها مرتبطة بقضاء الله وقدره لا خروج لها عنه، والله تعالى يتصرف فيها كيف يشاء، إن شاء أبقى سببيتها جارية على مقتضى حكمته ليقوم بها العباد ويعرفوا بذلك تمام حكمته حيث ربط المسببات بأسبابها والمعلولات بعللها، وإن شاء غيرها كيف يشاء لئلا يعتمد عليها العباد وليعلموا كمال قدرته وأن التصرف المطلق والإرادة المطلقة لله وحده. فهذا هو الواجب على العبد في نظره وعمله بجميع الأسباب. [٦٩]

الوقفة الثالثة: في بيان مسألة العذر بالجهل.

الجهل نوعان: جهل يعذر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه مما كان ناشئاً عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم، فإنه لا يعذر فيه سواء في الكفر، أو في المعاصي.

وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك، أي: أنه لم يُهمل، ولم يفرط، ولم يقم المقتضي للتعلم، بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشيء حرام فإنه يعذر فيه. [٧٠]

٦٩ . القول السديد للسعدي (٣٤).

٧٠ . انظر القول المفيد لشيخنا العثيمين (١/١٧٠).

وقال العلامة محمد ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في تحقيق هذه المسألة العظيمة: الاختلاف في مسألة العذر بالجهل كغيره من الاختلافات الفقهية الاجتهادية، وربما يكون اختلافاً لفظياً في بعض الأحيان من أجل تطبيق الحكم على الشخص المعين أي أن الجميع يتفقون على أن هذا القول كفر، أو هذا الفعل كفر، أو هذا الترك كفر، ولكن هل يصدق الحكم على هذا الشخص المعين لقيام المقتضى في حقه وانتفاء المانع، أو لا ينطبق لفوات بعض المقتضيات، أو وجود بعض الموانع. وذلك أن الجهل بالمكفر على نوعين:

الأول: أن يكون من شخص يدين بغير الإسلام أو لا يدين بشيء ولم يكن يخطر بباله أن ديناً يخالف ما هو عليه فهذا تجري عليه أحكام الظاهر في الدنيا، وأما في الآخرة فأمره إلى الله تعالى والقول الراجح أنه يمتحن في الآخرة بما يشاء الله عَزَّوَجَلَّ والله أعلم بما كانوا عاملين، لكننا نعلم أنه لن يدخل النار إلا بذنب لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾. [الكهف:٤٩]

وإنما قلنا تجرى عليه أحكام الظاهر في الدنيا وهي أحكام الكفر، لأنه لا يدين بالإسلام فلا يمكن أن يعطى حكمه.

وإنما قلنا بأن الراجح أنه يمتحن في الآخرة لأنه جاء في ذلك آثار كثيرة ذكرها ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه طريق الهجرتين عند كلامه على المذهب الثامن في أطفال المشركين تحت الكلام في الطبقة الرابعة عشر.

النوع الثاني: أن يكون من شخص يدين بالإسلام ولكنه عاش على هذا المكفر ولم يكن يخطر بباله أنه مخالف للإسلام، ولا نبهه أحد على ذلك فهذا تجرى عليه أحكام الإسلام ظاهراً، أما في الآخرة فأمره إلى الله عَزَّوَجَلَّ. وقد دل على ذلك الكتاب، والسنة، وأقوال أهل العلم.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، وقوله: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، وقوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ﴾ [الأنعام: ١٥٦]، وقال: ﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ﴾ [الأنعام: ١٥٧] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الحجة لا تقوم إلا بعد العلم والبيان.

وأما السنة: ففي صحيح مسلم (١/١٣٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ** -يعني أمة الدعوة- **لَا يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**)).

وأما كلام أهل العلم: فقال في المغني (٨/١٣١): فإن كان ممن لا يعرف الوجوب كحديث الإسلام، والناشئ بغير دار الإسلام، أو بادية بعيدة عن الأمصار وأهل العلم، لم يحكم بكفره.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٣/٢٢٩) مجموع ابن قاسم: إني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وأني أقرر أن الله تعالى قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر، ولا بفسق،

ولا بمعصية، إلى أن قال: وكنت أبين أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين إلى أن قال: والتكفير هو من الوعيد فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ، لكن الرجل قد يكون حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً أ.هـ.

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (١/٥٦) من الدرر السنية: وأما التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول، ثم بعدما عرفه سبه، ونهى الناس عنه، وعادى من فعله فهذا هو الذي أكفره.

وفي ص (٦٦): وأما الكذب والبهتان فقولهم إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يُكَفِّر ويُقَاتِل.أهـ

وإذا كان هذا مقتضى نصوص الكتاب، والسنة، وكلام أهل العلم فهو مقتضى حكمة الله تعالى ولطفه، ورأفته، فلن يعذب أحداً حتى يعذر إليه، والعقول لا تستقل بمعرفة ما يجب لله تعالى من الحقوق، ولو كانت تستقل بذلك لم تتوقف الحجة على إرسال الرسل.

فالأصل فيمن ينتسب للإسلام بقاء اسمه حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره لأن في ذلك محذورين عظيمين:

أحدهما: افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف

الذي نبزه به.

أما الأول فواضح حيث حكم بالكفر على من لم يكفره الله تعالى فهو كمن حرم ما أحل الله، لأن الحكم بالتكفير أو عدمه إلى الله وحده كالحكم بالتحريم أو عدمه.

وأما الثاني فلأنه وصف المسلم بوصف مضاد، فقال: إنه كافر، مع أنه برئ من ذلك، وحري به أن يعود وصف الكفر عليه لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((**إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**))، وفي رواية: ((**إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**))، وله من حديث أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ، قال: ((**وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ**))، يعني رجع عليه وقوله في حديث ابن عمر: ((**إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ**))-يعني في حكم الله تعالى- وكذلك قوله في حديث أبي ذر: ((**وَلَيْسَ كَذَلِكَ**)) يعني حكم الله تعالى.

وهذا هو المحذور الثاني أعني عود وصف الكفر عليه إن كان أخوه بريئاً منه، وهو محذور عظيم يوشك أن يقع به، لأن الغالب أن من تسرع بوصف المسلم بالكفر كان معجباً بعمله محتقراً لغيره فيكون جامعاً بين الإعجاب بعمله الذي قد يؤدي إلى حبوطه، وبين الكبر الموجب لعذاب الله تعالى في النار كما جاء في الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ، قال: ((**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ**)).

فالواجب قبل الحكم بالتكفير أن ينظر في أمرين:

الأمر الأول: دلالة الكتاب، والسنة على أن هذا مكفر لئلا يفتري على الله الكذب.

الثاني: انطباق الحكم على الشخص المعين بحيث تتم شروط التكفير في حقه، وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت كفره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] فاشترط للعقوبة بالنار أن تكون المشاقة للرسول من بعد أن يتبين الهدى له.

ولكن هل يشترط أن يكون عالماً بما يترتب على مخالفته من كفر أو غيره، أو يكفي أن يكون عالماً بالمخالفة وإن كان جاهلاً بما يترتب عليها؟

الجواب: الظاهر الثاني، أي أن مجرد علمه بالمخالفة كاف في الحكم بما تقتضيه لأن النبي ﷺ، أوجب الكفارة على المجامع في نهار رمضان لعلمه بالمخالفة مع جهله بالكفارة، ولأن الزاني المحصن العالم بتحريم الزنى يرجم وإن كان جاهلاً بما يترتب على زناه، وربما لو كان عالماً ما زنى.

ومن الموانع أن يكره على الكفر لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. [النحل: ١٠٦]

ومن الموانع أن يغلق عليه فكره وقصده بحيث لا يدري ما يقول لشدة فرح، أو حزن، أو غضب، أو خوف، ونحو ذلك، لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥] ، وفي صحيح مسلم (٢١٠٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال: ((**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ**)).

ومن الموانع أيضاً أن يكون له شبهة تأويل في المكفر بحيث يظن أنه على حق، لأن هذا لم يتعمد الإثم والمخالفة فيكون داخلاً في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥]، ولأن هذا غاية جهده فيكون داخلاً في قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]

قال في المغني (١٣١/٨): وإن استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل فكذلك -يعني يكون كافرًا- وإن كان بتأويل كالخوارج فقد ذكرنا أن أكثر الفقهاء لم يحكموا بكفرهم مع استحلالهم دماء المسلمين وأموالهم، وفعلهم ذلك متقربين إلى الله تعالى، إلى أن قال: وقد عرف من مذهب الخوارج تكفير كثير من الصحابة ومن بعدهم واستحلال دمائهم، وأموالهم، واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى ربهم، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بكفرهم لتأويلهم، وكذلك يخرج في كل محرم استحل بتأويل مثل هذا.

وفي فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٠/١٣) مجموع ابن القاسم: وبدعة الخوارج إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب. وفي ص (٢١٠) منه: فإن الخوارج خالفوا السنة التي أمر القرآن باتباعها، وكفروا المؤمنين الذين أمر القرآن بموالاتهم.. وصاروا يتبعون المتشابه من القرآن فيتأولونه على غير تأويله من غير معرفة منهم بمعناه ولا رسوخ في العلم، ولا اتباع للسنة، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن.

وقال أيضاً (٥١٨/٢٨) من المجموع المذكور: فإن الأئمة متفقون على ذم الخوارج وتضليلهم، وإنما تنازعوا في تكفيرهم على قولين مشهورين. لكنه ذكر في (٢١٧/٧): أنه لم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع. وفي (٥١٨/٢٨): أن هذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره.

وفي (٣/٢٨٢) قال: والخوارج المارقون الذين أمر النبي ﷺ، بقتالهم قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على أموال المسلمين فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم، لا لأنهم كفار. ولهذا لم يسب حريمهم ولم يغنم أموالهم، وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع، لم يكفروا مع أمر الله ورسوله ﷺ، بقتالهم فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم؟! فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن يكفر الأخرى، ولا تستحل دمها ومالها، وإن كانت فيها بدعة محققة، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضاً، وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ، والغالب أنهم جميعاً جهال بحقائق ما يختلفون فيه. إلى أن قال: وإذا كان المسلم متأولاً في القتال، أو التكفير لم يكفر بذلك. إلى أن قال: وقد اختلف العلماء في خطاب الله ورسوله هل يثبت حكمه في حق العبيد قبل البلاغ على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره.

والصحيح ما دل عليه القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ: ((**مَا أَحَدٌ أَحَبّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْسَلَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ مُنْذِرِينَ**)).

والحاصل أن الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفراً، كما يكون معذوراً بما يقوله أو يفعله مما يكون فسقاً، وذلك بالأدلة من الكتاب والسنة، والاعتبار، وأقوال أهل العلم.[٧١]

٧١ . فتاوى أركان الإسلام (١٣٣-١٤٢).

بَابُ: مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري ﷺ: ((أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قطعت)).[٧٢]

وعن ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**)) رواه أحمد وأبو داود.[٧٣]

وعن عبد الله بن عُكيم مرفوعاً: ((**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**)) رواه أحمد والترمذي.[٧٤]

التمائم: شيء يُعلق على الأولاد يتقون به العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يُرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه منهم ابن مسعود ﷺ.

والرقي: هي التي تُسمى العزائم، وخصَّ منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

والتولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته.

وروى أحمد عن رويفع قال: قال لي رسول الله ﷺ: ((**يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ**)).[٧٥]

---

٧٢ . صحيح البخاري (٣٠٠٥)، مسلم (٣١١٥/١٠٥)

٧٣ . أبو داود (٣٨٨٣)، ابن ماجه (٢٥٢٠) وصححه الألباني، وابن حبان (٦٠٦٠)، وأحمد (٣٦١٥) وحسنه أحمد شاكر.

٧٤ . أحمد (١٨٩٨٨)، والترمذي (٢٠٧٢)، ورواه للحاكم وسكت عنه (٧٥٠٣).والحديث في إسناده ابن أبي ليلى وفي حفظه شيء، قال الشيخ الألباني: لكن الحديث حسن عندي، فإن له شاهداً عن الحسن البصري مرسلاً، غاية المرام للشيخ الألباني (١٤٧)

٧٥ . أحمد(١٧١٢١)، وأبو داود (٣٦)، والنسائي (٥٠٨٢) وصححه الألباني، والطبراني (٤٤٩١)، قال النووي في المجموع (١٣٥/٢):

وعن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة. رواه وكيع[٧٦]

وله عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن.[٧٧]

مقصود هذا الباب بيان الآتي:

أولاً: بيان ما جاء في الرقى والتمائم من النصوص الشرعية.

ثانياً: بيان أن الواجب على العبد أن يتوكل على ربه تعالى، ويحذر من التعلق بغير الله ﷻ، فإن من تعلق شيئاً وُكِل إليه.

والتعلق يكون بالفعل ويكون بالقول، ويكون بهما جميعاً، أي من تعلق شيئاً بقلبه، أو تعلق بقلبه، وفعله، وُكل إليه، أي: وكَله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه، فمن تعلقت نفسه بالله، وأنزل حوائجه بالله، والتجأ بالله، وفوض أمره كله إليه كفاه كل مؤنة، وقرَّب إليه كل بعيد، ويسَّر له كل عسير، ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله ودوائه وتمائمه، واعتمد على حوله وقوته، وكَله الله إلى ذلك وخذله، وهذا معروف بالنصوص والتجارب، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].[٧٨]

وفي هذا الباب الوقفات الآتية:

رواه أبو داود، والنسائي بإسناد جيد، وجود إسناده ابن مفلح في الآداب (٣/٢٨٣).

ومعنى قوله: (عقد لحيته) يفسر على ثلاثة أوجه :

١. ما كانوا يفعلونه من ذلك في الحروب في الجاهلية يعقدون لحاهم و ذلك من زي الأعاجم يفتلونها ويعقدونها.

٢. وقيل معناه معالجة الشعر ليتعقد ويتجعد وذلك من فعل أهل التوضيع والتأنيث.

٣. قال الشيخ سليمان في التيسير(١٢٥): وقال أبو زرعة ابن العراقي: والأولى حمله على عقد اللحية في الصلاة كما دلت عليه رواية محمد بن الربيع، فهو موافق للحديث الصحيح في النهي عن كف الشعر والثوب.انظر: معالم السنن للخطابي (١/٢٤).

٧٦ . رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٢١٧).

٧٧ . رواه ابن أبي شيبة أيضا في مصنفه (١٩٢١١).

٧٨ . تيسير العزيز الحميد (١٢٣).

الوقفة الأولى: أقسام الرقى.

الرقى والرقية هي: العوذة التي يُرقى بها صاحب الآفة كالحمى، والصرع وغير ذلك من الآفات، وتسمى العزائم.[٧٩]

والرقى تنقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم يجوز، وقسم لا يجوز، وقسم في جوازه خلاف، ولما كانت الرقى على أقسام ولكل قسم حكمه،لم يجزم المؤلف بكون الرقى من الشرك، بخلاف لبس الحلقة ونحوها فإنه قد حَكَمَ أنهُ من الشرك، لأن لبسها يُعد شركاً مطلقاً.

الوقفة الثانية: حكم الرقى.

الرقية تجوز بثلاثة شروط:

أن لا تكون مما يخالف الشرع، كأن تتضمن دعاء غير الله تعالى، من استغاثة بالجن ونحو ذلك.

أن تكون ألفاظها مفهومةً ومعانيها واضحة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة كانت من جنس الرقى الممنوعة.

أن يُعتقد أنها سبب من الأسباب، لا تأثير لها إلا بإذن الله عَزَّوَجَلَّ، فلا يُعتقد النفع فيها لذاتها بل فعل الراقي السبب، والله المسبب إذا شاء.[٨٠]

فإذا وقعت الرقية على خلاف هذه الشروط الثلاثة، فإنها تُحمل على قوله ﷺ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)).

٧٩ . انظر : النهاية لابن الأثير (٢/٢٣١).

٨٠ . انظر: معارج القبول للحكمي (٢/٦٣٧)، والقول المفيد للعثيمين (١/١٨٤).

قال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: والمنهي من الرقى ما كان فيه شرك، أو كان يذكر مردة الشياطين، أو كان منها بغير لسان العرب، ولا يُدرى ما هو؟ ولعله يدخله سحر أو كفر فأما ما كان بالقرآن وبذكر الله عَزَّوَجَلَّ فانه جائز مستحب، فان النبي ﷺ كان ينفث على نفسه بالمعوذتين.[٨١]

الوقفة الثالثة: حكم تعليق التمائم.

التمائم: جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين بزعمهم، فأبطلها الشرع، ويقال: التميمة قلادة يعلق فيها العوذ.[٨٢]

والتمائم تنقسم إلى قسمين:

- **القسم الأول**: أن تكون التمائم المعلقة من القرآن والأدعية المشروعة، فهذا النوع من التمائم اختلف فيه أهل العلم على أقوال ثلاثة:

القول الأول: لا تجوز التمائم مطلقاً،لا من القرآن، ولا من غيره، وهو قول عبد الله بن مسعود، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبه قال جماعة من الصحابة والتابعين، منهم أصحاب ابن مسعود، وأحمد في رواية أختارها كثير من أصحابه، وجزم بها المتأخرون.[٨٣]

روى ابن أبي شيبة عن عقبة بن عامر قال: التميمة من الإنسان والطفل شرك.

وروى أيضا عن يزيد قال: أخبرني زيد بن وهب، قال: انطلق حذيفة إلى رجل من النخع يعوده، فانطلق وانطلقت معه، فدخل عليه ودخلت معه فلمس فرأى فيه خيطاً،

٨١ . شرح السنة للبغوي (٦/٢٥٨).
٨٢ . شرح السنة للبغوي (٦/٢٥٧).
٨٣ . انظر: تيسير العزيز الحميد (١٢١)، معارج القبول للحكمي (٢/٦٣٧)

فأخذه فقطعه، ثم قال: لو مت وهذه في عضدك ما صليت عليك.

وروى عن مغيرة قال: قلت لإبراهيم: أُعلق في عضدي هذه الآية: ﴿قُلْنَا يَانَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] من حمى كانت بي؟ فكره ذلك.[٨٤]

قال الإمام عبد العزيز ابن باز رحمه الله: لا يُعلق مصحف ولا آيات منه، ولا أحاديث، ولا طلاسم، ولا عظام، فكله شرك.[٨٥]

ودليل هذا القول حديث الباب، وما في معناه، فإنه عام، ولم يُفرق بين التميمة التي من القرآن وغيرها، بخلاف الرقى فإنه فرق فيها.

القول الثاني: تجوز التمائم إذا كانت من القرآن، وأسماء الله وصفاته والأدعية النبوية، كالرقى، وحملوا النهي الوارد على ما فيه شرك من التمائم، وهذا مروي عن ابن المسيب،وعطاء، وأحمد في رواية.

واستدلوا بما رواه الترمذي أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه كان يُعلق على من لم يعقل من بنيه هذه الكلمات ((**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ**)).[٨٦]

ولكن هذا لم يثبت عنه، قال الألباني رحمه الله: فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه، فلا يجوز الاحتجاج به، ولو صحَّ فموقوف عليه فلا حجة فيه.[٨٧]

الثالث: يجوز تعليق بعد نزول البلاء، أما قبله فلا، وهذا مروي عن عائشة رضي الله عنها.[٨٨]

---

٨٤ . المصنف لابن أبي شيبة (١٩٢٠٩، ١٩٢٠٦، ١٩٢١٣).

٨٥ . التعليق المفيد لابن باز (٧٢).

٨٦ . الترمذي (٣٥٢٨) وقال: حديث حسن غريب.

٨٧ . الكلم الطيب بتحقيق الألباني (٨٤).

٨٨ . المستدرك للحاكم (٨٣٤٢)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

والراجح والعلم عند الله، هو القول بعدم جواز تعليق التمائم مطلقاً، وذلك لما يأتي:

١. عموم أحاديث النهي ولا مخصص لها.

٢. سد الذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

٣. أن ما عُلق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء والجماع ونحو ذلك.[٨٩]

قال حافظ حكمي رحمه الله: ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور، لاسيما في زماننا هذا فإنه إذا كان كرهه أكثر الصحابة والتابعين في تلك العصور الشريفة المقدسة، والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال فلأن يُكره في وقتنا هذا، وقت الفتن والمحن، أولى وأجدر بذلك.[٩٠]

- **القسم الثاني**: أن تكون التمائم من غير القرآن، والسنة، والأدعية المعروفة، أو تتضمن محظوراً شرعياً كدعاء غير الله، أو طلاسم لا يعرف معناها فإنها محرمة، وقد تكون شركاً بحسب المحظور أو اعتقاد صاحبها.[٩١]

الوقفة الرابعة: في حكم تعليق الأوتار والأجراس على الدواب، والبهائم.

نهى النبي ﷺ عن تعليق الأجراس والأوتار على الدواب كما في حديث أبي بشير رضي الله عنه.

والظاهر أن النهي للتحريم، ويُؤكد ذلك ما جاء من الوعيد في حديث رويفع رضي الله عنه حيث تبرأ رسول الله ﷺ ممن تقلد وتراً.

٨٩ . انظر: شرح السنة للبغوي (٦/٢٥٨)، فتاوى اللجنة الدائمة (١/٢٤٥)، تيسير العزيز الحميد (١٢١)، القول المفيد للعثيمين (١/٨٢).
٩٠ . معارج القبول للحكمي (٢/٦٣٨)
٩١ . انظر: السنن الكبرى للبيهقي (٩/٥٨٨)، تيسير العزيز الحميد (١٢٣)، القول المفيد للعثيمين (١/١٧٨).

واختلف أهل العلم في علة هذا النهي على أقوال:

١. أنهم كانوا يقلدونها أوتار القسي لئلا تصيبها العين على زعمهم، فأمرهم بقطعها ليعلمهم أن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئاً،هذا قول مالك الفقيه. قال الحافظ ابن حجر: ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه: ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلاَ أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ)) أخرجه أبو داود.

٢. أنه نهى عن تقليدها أوتار القسي لئلا تختنق عند شدة الركض، وهذا قول محمد بن الحسن الفقيه، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وكلام أبي عبيد يرجحه.

٣. أنه أمر بقطعها لأنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس، حكاه أبو سليمان الخطابي، قال ابن حجر: وعليه يدل تبويب البخاري، وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أم حبيبة مرفوعاً: ((لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ)).[٩٢]

قال الشوكاني رحمه الله: فانظر كيف جعل الرقى والتمائم والتولة شركاً، وما ذلك إلا لكونها مظنّة لأن يصحبها اعتقاد أن لغير الله تأثيراً في الشفاء من الداء، وفي المحبة والبغضاء، فكيف بمن نادى غير الله، وطلب منه ما لا يطلب إلا من الله، واعتقد استقلاله بالتأثير، أو اشتراكه مع الله عز وجل.[٩٣]

٩٢ . . انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (٦/٦٤٢)، وآداب ابن مفلح (٣/٢٨٠)، الفتح لابن حجر (٦/١٦٥)، المنتقى للباجي(٩/٣٧٢)

٩٣ . الدر النضيد للشوكاني (٣٣).

بَابُ: مَنْ تبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ الآيات

عن أبي واقد الليثي ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حُدثاء عهد بكفر! وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط ! فمررنا بسدرة فقلنا: يارسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال رسول الله ﷺ: ((**اللَّهُ أَكْبَرُ إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى**: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾، **لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**)) رواه الترمذي وصححه.[٩٤]

مقصود هذا الباب التحذير من طلب البركة على وجه يُخالف ما جاءت به الشريعة.

وقد وقع الشركُ بسبب ادعاء البركة، بل وجد من أنواع الشرك الأكبر في البلاد الإسلامية ما يجعل الحليم حيراناً، حتى أن بعض مشركي هذه الأمة فاقوا أهل الجاهلية الأولى في جاهليتهم، فالمشركين إنما عبدوا تلك الأصنام رجاءَ بركتها، ولما قال بعض الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط، أنكر النبي ﷺ عليهم وبيَّن أن هذا التبرك عمل أهل الشرك، وبعض من انحرف من هذه الأمة إنما دخل عليهم الشرك من باب الغلو والتوسع في التبرك وطلب البركة.

٩٤ . الترمذي (٢١٨٠)، النسائي في الكبرى (١١٠٨٠)، المسند (٢١٥٢١)، ابن حبان (٦٥٨٨)، وحسنه الألباني.

قال النووي رحمه الله: ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وكيف يبتغى الفضل في مخالفة الصواب.[٩٥]

قال الشوكاني رحمه الله: فهؤلاء إنما طلبوا أن يُجعل لهم شجرة ينوطون بها أسلحتهم كما كانت الجاهلية تفعل ذلك، ولم يكن من قصدهم أن يعبدوا تلك الشجرة، أو يطلبوا منها ما يطلبه القبوريون من أهل القبور، فأخبرهم ﷺ أن ذلك بمنزلة الشرك الصريح، وأنه بمنزلة طلب آلهة غير الله تعالى.[٩٦]

والتبرّك: مصدر تبرّك يتبرك تبركاً، وهو طلب البركة، والتبرك بالشيء طلب البركة بواسطته.[٩٧]

والتبرك ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تبرك مشروع، وهو التبرك بما ورد فيه النص، مع التقيد بما ورد في كيفية التبرك، كقراءة القرآن، وطلب العلم، والتعبد في الأماكن والأوقات المباركة.

القسم الثاني: تبرك ممنوع لم يأذن به الشرع، وهو أنواع:

١. التبرك بالأمكنة المباركة على غير الوارد شرعاً.

٢. التبرك ببعض الأمكنة التي لم يثبت الشرع لها فضيلة تختص بها، مثل غار حراء، وجبل عرفات

٣. التبرك بالقبور، والدعاء، والصلاة فيها، حتى لو كان قبر النبي ﷺ، فالتمسح والتبرك به أمر محرم باتفاق أهل العلم، قال ابن مفلح رحمه الله: وقال شيخنا: واتفقوا

٩٥ . المجموع للنووي (٨/٢٠٣).
٩٦ . الدر النضيد للشوكاني (٣٦)
٩٧ . القاموس المحيط (١٢٠٤)، جلاء الأفهام لابن القيم (١٧١)، القول المفيد للعثيمين (١/١٩١).

أنه لا يقبله، ولا يتمسح به، فإنه من الشرك. وقال: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر.[٩٨]

٤. التبرك بذوات الصالحين وآثارهم، ومن المعلوم أن هذا التبرك خاص بالنبي ﷺ

٥. التبرك ببعض الأمكنة المباركة على غير الهدي النبوي.

٦. التبرك ببعض الأزمنة التي لم يثبت الشرع لها خاصية على غيرها، كالمولد النبوي، وليلة الإسراء والمعراج.[٩٩]

قال الإمام أبو حفص تاج الدين الفاكهاني رَحِمَهُ اللَّهُ:

أمَّا بعدُ: فقد تكرر سؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول، ويسمونه المولد، هل له أصل في الدين، وقصدوا الجواب عن ذلك مبيَّنًا، والإيضاح عنه معينًا، فقلت وبالله التوفيق:

لا أعلم لهذا المولد أصلًا في كتاب ولا سنة، ولا يُنقلُ عملُه عن أحد من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطّالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكَّالون .[١٠٠]

٩٨ . الفروع لابن مفلح (٣/٣٨٦).

٩٩ . انظر: التبرك وأنواعه د/ناصر الجديع، التبرك المشروع والممنوع د/العلياني.

١٠٠ . انظر: كتاب التوحيد للفوزان (١٦٣).

بَابُ: مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية.

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾

وعن علي بن أبي طالب ﷺ قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: ((لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ)) رواه مسلم.[١٠١]

وعن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: ((دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ رَجُلٌ النَّارَ فِي ذُبَابٍ))، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: ((مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ، لَا يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، قَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّب، قَالُوا: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ)) رواه أحمد.[١٠٢]

---

١٠١ . صحيح مسلم (١٩٧٨/٤٣)، وفي قوله : ((لعن الله من آوى محدثًا)) الحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة. والمحدَث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول.

فمعنى المُحدِث، بالكسر: من نصر جانيا أو آواه، وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يُقتصّ منه. والمُحدَث، بالفتح: هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه، الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقرّ فاعلها ولم ينكر عليه فقد آواه. انظر: النهاية لابن الأثير (٣٣٨/١)

وفي معنى منار الأرض أقوال:

١. أنها الأعلام التي تضرب على الحدود ليتميز بها الأملاك، وإنما يقصد مغيرها أن يدخل في أرض جاره، وهو الأظهر، لحديث عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله: ((لعن الله من غير تُخوم الأرض)) رواه الحاكم في مستدركه (٣٥٦/٤) وسنده حسن.

٢. أنها أعلام الحرم، وحدوده.

٣. أنها أعلام الطريق، التي يهتدي بها الناس، ليضل الناس ويتعبهم.

انظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٢٠٤/١)، النهاية لابن الأثير (١١١/٥)، فيض القدير للمناوي (٥٠٠٥/١٠).

١٠٢ . الزهد للإمام أحمد (٨٤)، البيهقي في الشعب (٧٣٤٣/٤٨٥/٥)، المصنف لابن أبي شيبة(٢٨٧٧٣)، الزهد لابن أبي عاصم (١٥/١)، الحلية لأبي نعيم (٢٦١/١) وهذا الحديث أعل بعلتين:

١. أن طارق بن شهاب لم يسمع من النبي ﷺ، قال الحافظ: رأى النبي ﷺ وهو رجل، ويقال: إنه لم يسمع منه شيئا.قال الإمام البغوي: ونزل

مقصود هذا الباب التحذير من ناقض من نواقض التوحيد ألا وهو الذبح لغير الله تعالى، وذلك أن الذبح عبادة، والعبادة لا تُصرف إلا لله تعالى.

وفي هذا الباب الوقفات الآتية:

الوقفة الأولى: في حكم الذبح لغير الله تعالى.

إن نصوص الكتاب والسنة صريحة في الأمر بالذبح لله وإخلاص ذلك لوجهه، كما هي صريحة بذلك في الصلاة، فقد قرن الله الذبح بالصلاة في عدة مواضع من كتابه، قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾، فقوله: ﴿فَصَلِّ﴾، الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها، والمراد: الأمر له ﷺ بالدوام على إقامة الصلوات المفروضة، ﴿وَانْحَرْ﴾، النحر: الذبح.

الكوفة.قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليس له صحبة والحديث الذي رواه مرسل.قال الحافظ ابن حجر: إذا ثبت أنه لقي النبي فهو صحابي وهو مقبول على الراجح. وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث، وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته.

٢. أن الحديث من رواية الأعمش وهو مدلس وقد عنعنه.

والذي يظهر والعلم عند الله أن الحديث صحيح عن سلمان الفارسي رضى الله عنه، وله حكم الرفع. وذلك لما يأتي:

أولا: أن الحديث صحّ موقوفا عن سلمان رضى الله عنه، كما سيأتي، وله حكم الرفع إلى النبي ﷺ لأمرين:

١. قوله في الحديث ((قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله ؟...)).

٢. أن هذا مما لا يقال بالرأي، ولا مجال للاجتهاد فيه، وإنما مبناه على الأثر.

ثانيا: قولهم، إن الحديث مرسل، لأن طارق لم يسمع من النبي ﷺ.

فجوابه: أنه مرسل صحابي ومراسيل الصحابة مقبولة على الصحيح من أقوال أهل العلم، كما قال الحافظ ابن حجر وغيره. قال شيخنا ابن باز: وطارق من صغار الصحابة و غالب روايته من طريق أبي موسى الأشعري فهي مرسلة صحيحة، فمرسل الصحابي صحيح.

ثالثا: قولهم، إن الأعمش مدلس وقد عنعنة، فجوابه:

أن ابن أبي شيبة رواه في مصنفه، قال: ثنا وكيع، ثنا سفيان عن مُخارق بن خليفة عن طارق بن شهاب عن سلمان موقوفاً.وهذا في غاية الصحة.

قال أبو نعيم في الحلية بعد إخراجه للحديث من طريق الأعمش: رواه شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق، ورواه جرير بن منصور عن المنهال بن عمرو عن حيّان بن مرثد عن سلمان نحوه.

قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: خصَّ هاتين العبادتين بالذكر لأنهما أفضل العبادات، وأجل القربات، ولأن الصلاة تتضمن الخضوع في القلب والجوارح وتنقله في أنواع العبودية.

وفي النحر تقرب إلى الله بأفضل ما عند العرب من الأضاحي، وإخراج للمال الذي جبلت النفوس على محبته والشح به.[١٠٣]

إذا ثبت أن الذبح لله عَزَّوَجَلَّ من أجل العبادات، وأكبر الطاعات، فالذبح لغير الله شرك أكبر مخرج عن دائرة الإسلام.[١٠٤]

وقد جاء الوعيد في حق من ذبح لغير الله تعالى في عدة أحاديث منها:

١. اللعن، كما في قوله ﷺ: ((لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ))، وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السّبّ والدعاء. والحديث يحتمل معنيين:

الأول: جملة خبرية، أي أن الرسول ﷺ يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله.

والثاني: جملة إنشائية بلفظ الخبر، أي أنه دعاء منه ﷺ باللعنة على من ذبح لغير الله.

٢. أنه سبب لدخول النار، كما في حديث سلمان المتقدم: ((دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب)).

وقد لبس بعض خصوم عقيدة التوحيد، فزعموا أن الذبح لغير الله عَزَّوَجَلَّ، وكذا النذر لغير الله تعالى، إنما هو من المحرمات التي دون الشرك، وذلك بسبب سوء فهمهم

---

١٠٣ . انظر: فتح القدير للشوكاني (٥/٧٢٩)، تفسير السعدي (٨٦٥).

١٠٤ . القول السديد (٤٤).

للنصوص الشرعية، وكلام أهل العلم.[١٠٥]

وقد قام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ بكشف هذا التلبيس، وبيان الحق في هذه القضية، فكتب جواباً في الرد على أحد الخصوم، حين زعم الأخير أن النذر لغير الله حرام ليس بشرك، فقال الشيخ في الرد عليه:

فدليلك قولهم: إن النذر حرام بالإجماع، فاستدللت بقولهم: حرام على أنه ليس بشرك، فإن كان هذا قدر عقلك، فكيف تدعي المعرفة؟ يا ويلك ! ما تصنع بقول الله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. فهذا يدل على أن الشرك حرام ليس بكفر؟! يا هذا الجاهل الجهل المركب، ما تصنع بقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾.

هل يدل هذا التحريم على أنه لا يكفر صاحبه؟! يا ويلك ! في أي كتاب وجدته إذا قيل لك هذا حرام، أنه لا يكفر. فقولك: أن ظاهر كلامهم أنه ليس بكفر كذب وافتراء على أهل العلم، بل يقال: ذكر أنه حرام، وأما كونه كفر فيحتاج إلى دليل آخر، والدليل عليه أنه مصرح في الإقناع: أن النذر عبادة، ومعلوم أن لا إله إلا الله معناها: لا يُعبد إلا الله، فإذا كان النذر عبادة وجعلتها لغيره، كيف لا يكون مشركاً؟.[١٠٦]

١٠٥ . انظر: الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية (٨-٩)

١٠٦ . مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب (٥/٢٢٩).

الوقفة الثانية: في صور الذبح لغير الله تعالى.

الذبح لغير الله تعالى له صور:

١. ما ذبح للأصنام، والأوثان، والجن، والصليب، والأولياء، والقبور على وجه التقرب والتعظيم.

٢. ما ذبح للحم والأكل، ولكن ذُكر عليه اسم غير الله ﷻ.

٣. ما ذبح تعظيماً للمخلوق، وتحية له عند قدومه.

٤. ما ذبح من أجل حاجة، كرفع البلاء والمرض، أو نزول المطر ونحو ذلك في مكان معين رجاء حصول المطلوب، أو رفع المكروه.

٥. ما يذبح عند نزول البيوت، أو شراء سيارة ونحو ذلك خوفاً من الجن أن تصيبه.[١٠٧]

الوقفة الثالثة: هل الأولى للإنسان أن يصبر إذا أُكره على الكفر؟ أو يوافق ظاهراً ويتأول؟

الجواب: هذه المسألة فيها تفصيل:

أولاً: أن يوافق ظاهراً وباطناً، وهذا لا يجوز، لأنه ردة.

ثانياً: أن يوافق ظاهراً لا باطناً، ولكن بقصد التخلص من الإكراه فهذا جائز.

ثالثاً: أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويقتل، وهذا جائز وهو من الصبر.

١٠٧ . انظر: شرح مسلم للنووي (١٣/١٢٠)، إعانة المستفيد للشيخ الفوزان (١/٢٣٣).

لكن أيهما أولى أن يصبر ولو قُتل، أو يُوافق ظاهراً ولا يُقتل؟

فيه تفصيل: إذا كان الإكراه لا يترتب عليه ضرر في الدين للعامة فإن الأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً، لاسيما إذا كان بقاؤه فيه مصلحة للناس مثل: صاحب المال أو العلم، وما أشبه ذلك حتى وإن لم يكن فيه مصلحة ففي بقائه على الإسلام زيادة عمل، وهو خير، وهو قد رُخص له أن يكفر ظاهراً عند الإكراه، فإن الأولى أن يتأول ويوافق ظاهراً لا باطناً.

أما إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الإسلام فإنه يصبر، وقد يجب الصبر، لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس، ولهذا لما شكى الصحابة للنبي ﷺ ما يجدونه من مضايقة المشركين قصّ عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا بأن الإنسان كان يُمشط ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد ويصبر فكأنه يقول لهم اصبروا على الأذى. ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام. والإمام أحمد رحمه الله في المحنة المشهورة لو وافقهم ظاهراً لحصل في ذلك مضرة على الإسلام.[١٠٨]

١٠٨ . القول المفيد لشخنا العثيمين (١/٢٢٩).

بَابُ: لاَ يُذبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿لا تقمْ فيهِ أبداً﴾ الآية

عن ثابت بن الضحاك ﷺ قال: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟)) قَالُوا: لَا. قَالَ: ((فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟)) قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ)) رواه أبو داود وإسناده على شرطهما.[١٠٩]

مقصود هذا الباب التحذير من وسائل الشرك، وهذا من حسن صنيع المصنف رحمه الله إتباعه هذا الباب للباب الذي قبلهُ، فالذي قبلهُ من المقاصد، وهذا من الوسائل، ذاكَ من باب الشرك الأكبر، وهذا من وسائل الشرك القريبة، فإن المكانَ الذي يَذبحُ فيه المشركون لآلهتهم تقربًا إليها وشركًا بالله قد صارَ مَشْعَراً من مَشاعِرِ الشرك.

فإذا ذَبحَ فيه المسلمُ ذبيحة ولو كان قصدَها لله تعالى فقد تشبهَ بالمشركين وشَاركَهم في مَشْعَرهم، والموافقة الظاهرة تدعو إلى الموافقة الباطنة والميل إليهم.[١١٠]

ووجه الدلالة من الآية على الترجمة من جهة القياس، لأنه إذا منعَ اللهُ رسولَهُ عن القيام لله تعالى في هذا المسجد المؤسس على هذه المقاصد الخبيثة، مع أنه لا يقومُ فيه إلا لله فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله لا يذبح فيها الموحد لله، لأنها قد أسست

١٠٩ . سنن أبي داود (٣٣١٣) وصححه الحافظ في تلخيص الحبير (٣٣١/٤)

١١٠ . انظر: القول السديد للسعدي (٤٦)

على معصية الله والشرك به، يؤيده حديث ثابت بن الضحاك الآتي.[١١١]

وعليه فإنه لا يجوز لأحدٍ عندما يزور بعض البلاد الإسلامية التي تُشيّد فيها الأضرحة على القبور أن يزوها ولو بقصد اللاطلاع والمشاهدة والسياحة.

١١١ . انظر: تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٤٢)

بَابٌ: مِنَ اَلشِّرْكِ اَلنَّذْرُ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾

وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها:أن رسول الله ﷺ قال: ((**مَن نذرَ أَن يُطيعَ اللهَ فليُطِعْهُ، ومَن نذرَ أَن يَعصيَ اللهَ فلا يَعْصِهِ**)).[١١٢]

مقصود هذا الباب التحذير من النذر لغير الله تعالى، لأنه من الشرك الأكبر، وهو أحد أنواع الشرك التي انتشرت في كثير من البلاد الإسلامية، كالنذر للجن والأضرحة.

والنذر عبادة، وصرف العبادة لغير الله تعالى شرك أكبر، كما سبق تقرير ذلك في شرك من ذبح لغير الله تعالى.

والنذر في اصطلاح الفقهاء هو: التزامُ قُربةٍ غير لازمة بأصل الشرع.[١١٣]

وقد اختلف أهل العلم في حكم الإقدام على النذر على أربعة أقوال.

١١٢ . صحيح البخاري (٦٧٠٠).

١١٣ . انظر: شرح الموطأ للزرقاني (٣/٧٣)، الروض المربع للبهوتي (٤٥٨)

وسبب الخلاف: أن القرآن دلَّ على الثناءِ على الذين يُوفون بالنذر، وأنه من أسباب دخول الجنة، كقوله تعالى في صفة الأبرار: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]، وفي السنة دلالة صريحة على النهي عن الإقدام على النذر.[١١٤]

والذي يظهر لي والعلم عند الله في حكم النذر أنه جائز إلا في حق من كان يغلب على ظنه عدم القدرة على الوفاء به.

١١٤ . انظر: أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٦٧٧/٥).